

بحار الأنوار

[365] بالتفويض، ولا يأخذ إلا البرئ بجرم السقيم، ولا يعذب إلا الأبناء والأطفال بذنوب الآباء، وإنه قال: (ولا تزر وزر أخرى وأن ليس للانسان إلا ما سعى) وإلا يغفر ولا يظلم، ولا يفرض إلا على العباد طاعة من يعلم أنه يظلمهم ويغويهم، ولا يختار لرسالته ويصطفى (1) عباده من يعلم أنه يكفر ويعبد الشيطان من دونه. وإن الاسلام غير الايمان، كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمن، لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الشارب حين يشرب الخمر وهو مؤمن، ولا يقتل النفس التي حرم إلا بغير الحق وهو مؤمن، وأصحاب الحدود لا مؤمنون ولا كافرون (2) وإن لا يدخل النار مؤمنًا وقد وعده الجنة والخلود فيها، ومن وجبت له النار بنفاق أو فسق أو كبيرة من الكبائر لم يبعث مع المؤمنين ولا منهم، ولا تحيط جهنم إلا بالكافرين، وكل إثم دخل صاحبه بلزومه النار فهو فاسق، (3) ومن أشرك أو كفر أو نافق أو أتى كبيرة من الكبائر، والشفاعة جائزة للمستضعفين. والامر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان واجب. والايمان أداء الفرائض، واجتناب المحارم، والايمان هو معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالاركان، والتكبير في الاضحية خلف عشر صلوات يبتدئ من صلاة الظهر من يوم النحر، وفي الفطر في خمس صلوات يبتدئ بصلاة المغرب من ليلة الفطر. والنفساء تقعد عشرين يوما لا أكثر منها، فإن طهرت قبل ذلك صلت وإلا فالى عشرين يوما ثم تغتسل وتصلي وتعمل عمل المستحاضة. (4) وتؤمن بعذاب القبر، ومنكر ونكير، والبعث بعد الموت والحساب، والميزان، والصراط، والبراءة من أئمة الضلال وأتباعهم، والمواالات لاولياءه، وتحريم الخمر قليلا وكثيرها، وكل مسكر خمر، وكل ما أسكر كثيره فقليله حرام، والمضطر لا يشرب الخمر فإنها تقتله، وتحريم كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وتحريم الطحال

(1) في المطبوع: ولا يصطفى. (2) في نسخة وفي المصدر: وأصحاب الحدود لا مؤمنين ولا كافرين. (3) كذا في النسخ. (4) تقدم الكلام في نحوه في الحديث السابق.